رابط المادة على منصة باحث

#شرح_سنن_النسائي) مكتمل (

المجلس)03(| شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. قال الامام النسائي رحمه الله باب مسح المرأة رأسها وقال اخبرنا الحسين بن حريد قال حدثنا الفضل بن موسى عن جعير بن عبدالرحمن قال اخبرني عبد الملك - 00:00:00

ابن مروان ابن الحارث ابن ابي ذباب قال اخبرني ابو عبد الله سالم كبلان قال وكانت عائشة بامانته وتستأجره. فاردني كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وتمضمضت - 00:00:30

واستنكر الثلاثة وغسلت وجهها ثلاثا. ثم غسلت يدها اليمنى ثلاثا واليسرى ثلاثا. ووضعت لها في مقدم رأسها ثم مسحت رأسها مسحة واحدة الى مؤخر. ثم ثم امرت يديها باذن ثم مرت على الخدين قالت كنت اتيها مكاتبا ما تختفي مني فتجلس بين يدي - 00:00:50

نتحدث معي حتى جئتها ذات يوم فقلت ادعيه بالبركة يا ام المؤمنين قالت وما زال قلت اعتقني الله. قالت بارك الله لك وارسلت الحجاب ديني فلم الحجاب. وعرفت الحجاب فلم ارها بعد ذلك اليوم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - 00:01:20

نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد يقول النسائي رحمه الله باب مسح المرأة رأسها ذكر النسائي في التراجم السابقة بعض تراجم متعلقة في مسح الرأس اورد فيه بعض الاحاديث - 00:01:50

التي التي فيها بيان كيفية المسح وعدد ذلك ثم اود النسائي هذه الترجمة وهي باب مستعمرة رأسها ومن المعلوم ان احكام الشريعة هي مشتركة بين الرجال والنساء فلا فرق بين النساء يؤذي الرجال والنساء في الاحكام - 00:02:10

الا اذا جاء دليل يخص الرجال بشيء او يخص النساء بشيء وحيث لا دليل على تخصيص اي منهما فان احكام الشريعة مشتركة بين الرجال والنساء لا فرق بين الرجال والنساء في في الاحكام الشرعية - 00:02:35

وانما التفريق بينهم بين الرجال والنساء فيما جاء دليل او ما او فيما جاء ادلة في الشرع على تمييز النساء عن الرجال في الاحكام او الرجال عن النساء في الاحكام - 00:02:58

وحيث لا تمييز لاي منهما فان الحكم واحد بالنسبة للجميع هذا وقد اورد النسائي تحت هذه الترجمة حديث عائشة رضي الله عنها الذي يرويه عنه اكالم سبلان كانت اه يستعجب من امانته وتستأجره - 00:03:16

يعني هذا الرجل الرقيق فكانت تستأجره وتعرفه بالامانة الجدي في العمل وكانت تستاجره وارده كيف الوضوء فتوضأت وهو يرى فاخذت اتت بماء فاخذت منه وتمضمضت واستنشقت ثلاثا ثم غسلت وجهها ثلاثا - 00:03:44

ثم يديها المرفقين ثلاثا ثم مسحت رأسها ومسحت اذنيها مع رأسها ثم غسلت رجليها ثم غسلت رجليها والمقصود من ذلك مسح الرأس لانها اه امرت يدها على رأسها ثم مسحت في اذنيها - 00:04:13

والاذنان من الرأس وحكمهما حكم الرأس في المسجد وهما من الرأس اي يمسحان اي حكمهم المسح وليستا من وليستا من الوجه فيكون فرضهما الغسل ليست من الوجه فيكون فرضهما الغسل - 00:04:39

وانما هما من رأسي ففرظهما المسح وفرضهما المسح وليس الغسل وقد جاء في ذلك احاديث قد جاء في ذلك احاديث في اه

مسحهما مع الرأس وفي بيان كيفية مسحهما وحديث عائشة رضي الله عنها وارضاها هذا فيه مسح الاذنين مع الرأس - 00:04:56
ويكون فرضهما المسح وليس الغسل وفي الحديث انها لما اه مسحت اذنيها مرت بيديها على خديها مرت بيديها على خديها وهذا كما هو معلوم لا دخل له في الوضوء لا دخل له في الوضوء لان الخدام - 00:05:22
من الوجه وقد غسل وقد غسل قبل قبل غسل اليدين قبل غسل اليدين لانه والفروظ الغسل الوضوء غسل الوجه والوجه يدخل فيه الخدام ولكن آآ قيل ان امرارها يدها على وجه على خديها بعد ان مسحت اذنيها - 00:05:45
ليذهب او يذهب ما في يدها من الماء بالخدين او يحزن ان يكون ايضا آآ ان اليدين مرت على الخدي وهما في طريقهما للنزول. فيكون مرورهما انما هو في الطريق الى ارادهما. بعد ان فرغ في - 00:06:10
مسئولة الى اقدامهما والاشتغال بغسل الرجلين والاشتغال بغسل الرجلين فليس لذكر الخدين بعد مسح الاذنين بعد مسح الاذنين آآ بيان حكم بما يتعلق باحكام الوضوء. لان الخدين غسلهما مع الوجه وقد حصل ذلك في اول آآ الوضوء - 00:06:32
حيث يبدأ بغسل الوجه ثم غسل اليدين الى المرفقين ثم مسح الرأس ثم ومنه الاذنان ثم بعد ذلك غسل الرجلين نعم آآ من المعلوم ان عدم ذكر الرجلين لا ينفيهما - 00:06:58
وانما هذا من الاختصار من الصغار الرواد يعني احيانا يأتي يأتون بالحديث مختصرا واحيانا يأتون به مطولا واحيانا يأتون به مطولا وعدم ايراده لا يعني آآ عدم ذكره وانما يعني حصول الاختصار - 00:07:23
من الرواة وفي الحديث انه كان مكاتبا وكان يأتي اليها وتجلس بين يديه وتتحدث اليه ثم انه والمكاتب هو الذي هو الذي آآ اتفق مع اوليائه على ان يفدي نفسه بان يجمع لهم الاموال - 00:07:45
ويأتي بها اليهم شيئا فشيئا فاذا ادى الذي سبق فسبق معه عليه صار حرا وما دام بقي عليه درهم فهو رقيق ما دام بقي عليه درهم فهو رقيق و وكان يأتي اليها وهو مكاتب فتجلس بين يديه وتتحدث اليه ثم انه في مرة من المرات جاء اليها وقال ادعي لي بالبركة يا ام المؤمنين - 00:08:14
قالت وماذا؟ قالت قال اعتقني الله. قالت بارك الله لك ثم ارخت الحجاب ولم يرها بعد ذلك اليوم ومن المعلوم ان ان آآ ان ملك اليمين ان ملك اليمين آآ يمكن - 00:08:44
آآ تكتشفه له وهو ممن ذكره الله عز وجل في القرآن ان النساء يبدين ممن تبديه المرأة زينتها لهم وما ملكت ايمانهن فان ملك اليمين تبدي له المرأة اي سيدته - 00:09:04
اه زينتها ولا تحتجب عنه ولا تحتجب عنه كما جاء ذلك في القرآن وهنا في هذا الحديث هو ليس مولى لها وليس عبدا لها وانما هو عبد لغيرها قال بعض العلماء ولعله كان مولى لابريائها او عبدا لاقربائها - 00:09:19
فكانت آآ فكانت لا تحتجب عنه وانها ترى جواز جواز ذلك بالنسبة لمن يكون عبدا لاقربائه من يكون عبدا للقريب يعني اه اذا كان عبدا لاقربائها قد يكون عبدا لاقربائها وكانت آآ لا تجب عنه لانها ترى ذلك - 00:09:41
ومن المعلوم ان القرآن انما جاء لانها لا تحتجب عن ملك يمينها اما ملك يمين غيرها ولو كان من اقربائها بل الواضح والاظهر انه يحتجب عنه. ولكن لعل عائشة رضي الله عنها وارضاها كانت ترى هذا الشيء. فلما آآ - 00:10:09
وصار حرا آآ ارخص الحجاب دونه ولم يرها بعد ذلك اليوم الذي التقى بها وطلب منها ان ان تدعو له بالبركة لان الله تعالى قد اعتقه آآ وفي هذا الحديث - 00:10:32
اه مثل ما بالذي قبله من حرص الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم على بيان السنن وبيان الحق والهدى رجالهم ونسائهم هذا شأنهم وهذا ديدنهم آآ يبينون الحق للناس وان لم يسألوا - 00:10:56
يبينون الحق للناس وان لم يسألوا ابتداء يحصل ذلك ابتداء منهم دون ان يكون ذلك التعليم ودون ذلك ان يكون ذلك التوجيه والارشاد مبنيا على سؤالك بل يبدأون الناس بتعليمهم وتوجيههم وارشادهم فان عائشة رضي الله عنها - 00:11:17
وارضاها ارته كيفية الوضوء وتوضأت وهو يراها وفيه ايضا بيان التعليم بالفعل كما يكون بالقول التعليم يكون بالفعل ويكون بالقول

وهنا اه اه علمته وبينت له بفعلها بين يديه رضي الله تعالى عنها وارضاها - 00:11:37
اما اسناد الحديث فيقول النسائي اخبرنا الحسين ابن حورين عن حسين بن حريد والحسين ابن حريص هو الخزاعي المروزي وسبق ان مر ذكره فيما مضى وهو ثقة خرج حديث اصحاب الكتب الا ابن ماجة. وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة الا ابن ماجة وقد - 00:12:04
سبق ان مر ذكر هذا هذا الرجل في الاسانيد الماضية عن عن الفضل ابن موسى الفضل ابن موسى السيناني المروزي. وايضا مروزي مثل تلميذه وهو ممن وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة - 00:12:32
وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة عن الجعيد ابن عبد الرحمن والجعيد ابن عبد الرحمن هنا جاء مصغرا ويأتي مكبرا ومصغرا ويأتي منسوبا الى ابيه والى جده وهو الجعد - 00:12:53
ابن عبد الرحمن ابن اوس الجعد ابن ابن عبد الرحمن ابن اوس فيأتي مكبرا فيقال الجعد ويأتي مصغرا كما هنا ويقال لجعير ويقال الجعد ابن عبد الرحمن ويقال الجعد ابن اوس - 00:13:13
ويقال الجعيد بن عبد الرحمن ويقال لجعيد بن اوس يعني معناه انه يأتي احيانا منسوبا الى ابيه واحيانا منسوبا الى جده وهنا جاء مصغرا ومنسوبا الى ابيه وهنا جاء مصغرا - 00:13:31
ومنسوبا الى ابيه وهو الجعيد ابن عبد الرحمن الجعيب ابن عبد الرحمن وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الا ابن ماجة مثل الحسين ابن خريف شيخ النسائي هنا لان كلا منهما من الحسين ابن حريف ومن الجعيب - 00:13:45
ابن عبد الرحمن كل منهما خرج حديث واصحاب الكتب الا ابن ماجة فلم يخرج لهما اي لشيخ هنا الحسين بن عريف الخزاعي المروزي وللجعيد ابن عبد الرحمن اه ابن اوس - 00:14:06
وهو كما قلت ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الا من ماجه عن عبد الملك عن عبد الملك ابن ابن مروان ابن الحارث ابن ذباب عند ملك ابن مروان ابن الحارث ابن ذباب - 00:14:26
ابن ابي ذباب عبد الملك ابن ابن مروان ابن الحارث ابن ابي دباب وهذا الرجل آآ اه وصفه الحافظ في التقريب بانه مقبول وصفه الحافظ في التقرير بانه مقبول وان النسائي قد خرج حديثا - 00:14:42
يعني لم يخرج له الا النسائي مما خرج الذي خرج له من اصحاب الكتب هو النسائي وهو مقبول وكلمة مقبول كما عرفنا فيما مضى تعني انه يحتاج الى ما الى من يعبده ويساعده. ومن المعلوم ان صفة الوضوء وكيفية الوضوء جاء فيها احاديث كثيرة - 00:15:02
وله شواهد عديدة عن جماعة من الصحابة كلها تدل على بيان صفة الوضوء مثل ما جاء عن عائشة وغيرها وعبد الملك بن مروان يروي عن ابي عبد الله لا لم سبلا - 00:15:24
وثالث هو سالم ابن عبد الله النصري سالم ابن عبد الله النصري يقال له سالم سبلان وهو لما وهو صدوق خرج له مسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجة لم يخرج له البخاري ولا الترمذي - 00:15:49
لم يخرجه البخاري ولا الترمذي وانما خرج له مسلم وخرج له ابو داوود والنسائي وابن ماجه اربعة من اصحاب الكتب آآ مسلم وابو داوود والنسائي وابن ماجة وهو صدوق واما عائشة فهي ام المؤمنين التي مر ذكرها في الاسانيد الماضية مرارا وتكرارا - 00:16:15
اه هي صاحبة المناقب الكثيرة وصفات الحميدة وهي من اوعية العلم واوعية السنة حفظت الكثير من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ورظي الله تعالى عنها وارضاها وهي التي - 00:16:44
انزل الله تعالى براءتها من فوق سبع سماوات في عشر ايات من سورة النور بين الله تعالى فيها براءتها مما رميت به فهي الصديقة بنت الصديق الممرأة بالوحي من الله عز وجل. وكانت - 00:17:02
مع هذا الفضل الذي حصل لها وانزال الله عز وجل الوحي ببراءتها آآ متواضعة لله عز وجل. وقد جاء في الصحيح انها كانت تقول رضي الله عنها وارضاها وكنت اتمنى ان يرى النبي صلى الله عليه وسلم في في منامه رؤيا يبرئني الله يبرئني الله تعالى بها ولا - 00:17:21

يعني في نفسي اهون من ان ينزل الله تعالى فيه ايات الفتلى ولشأني في نفسي اهون من ان ينزل الله في ايات تتلى مع نبلها وعلو مكانتها تتواضع لله عز وجل وتقول ولشأني في نفسي اهون من ان ينزل الله - 00:17:49

الله تعالى فيه ايات تتلى رضي الله تعالى عنها وارضاها قال اخبرنا الهيثم ابن ايوب قال حدثنا عبد العزيز بن محمد قال زيد ابن اسلم عن اخاه ابن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:18:10

فغسل يديه ثم تمضمض واستنشق من غرفة واحدة. وغسل وجهه وغسل يديه مرة وما مسح برأسه واذنيه مرة. قال عبد العزيز فاخبرني من سمع ابن عدنان يقول يقول في ذلك - 00:18:39

وغسل رجليه. ثم ذكر النسائي مسح الاذنين لما ذكر مسح الرأس ذكر مسح الاذنين واما وذلك ان الاذنين من الرأس فيكون حكمهم المسخ كما ان حكم الرأس المسح وليس حكمهما الغسل - 00:18:59

لانهما لا يعتبران من الوجه فيغفلان وانما من الرأس فيمسحان وقد ارى ان النسائي في هذا حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وهو في بيان صفة وضوء النبي عليه الصلاة والسلام مر - 00:19:21

مرة اي ان كل عضو من اعضاء الوضوء يغسله مرة واحدة وقد عرفنا فيما مضى ان السنة جاءت بالغسل مرة مرة واثنتين اثنتين وثلاثا ثلاثا وبالتفاوت بان يكون مرة ومرتين او ثنتين وثلاث - 00:19:36

كل هذا جاءت به سنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. وحديث ابن عباس يدل على الغسل للاعضاء بالوضوء مرة مرة وقد حكى ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وضوء كيفية وضوء النبي عليه الصلاة والسلام وانه - 00:19:57

اه اه تمضمض واستنشق وغسل وجهه مرة وغسل يديه مرة مرة مرة وغسل ومسح رأسه مع الاذنين مرة وذكر ان عبد العزيز ابن محمد قال اه اخبرني من سمع محمد ابن عجلان - 00:20:17

انه قال بعد ذلك ثم غسل رجليه لان الرواية التي ذكرها ليس فيها ذكر غسل الرجلين ولكنه اتى او اشار الى طريق اخرى فيها الاشارة الى غسل الرجلين اه تبعا لاعضاء الوضوء - 00:20:39

المقصود والمقصود من ايراد الحديث هنا ان ان ابن عباس آآ توضأ ومسح رأسه مع الاذنين اسباب اللفظ في الاخر ومسح رأسه واذنيه ومسح برأسه واذنيه مرة ومسح برأسه واذنيه فعطف الاذنين على الرأس - 00:21:02

وجعل حكمهما المس كما ان حكم الرأس المسح وان ذلك مرة وهذا مبني على هذه الصفة التي هي اه حصول الفعل مرة مرة وقد سبق ان مر الحديث من بعض الطرق - 00:21:32

اشهد اشهد اما اسناد الحديث فيقول اخبرنا الهيثم من ايوب الطلقاني والهيثم بن ايوب الطلقاني هذا الذي هو شيخ النسائي آآ ثقة اه انفرد النسائي باخراج حديثه انفرد النسائي باخراج حنيفة لم يخرج له من اصحاب الكتب الا النسائي. وفي طبعه - 00:21:54

طبعا التخريب المصرية ذكر فيها بعد رمز الشين رمز خاء وهي خطأ لان البخاري لم يخرج له ولم يخرج له من اصحاب الكتب الا النسائي ثم ايضا هذا على خلاف - 00:22:25

يعني مع مع كونه خطأ ايضا ترتيبه خطأ لان الاصل ان الخاتم قبل اثنين اذا كان البخاري خرج له ما يكون ذكر البخاري بعد النسائي وانما يكون ذكر البخاري قبل النسائي وهنا جاء بحرف السين ثم جاء بعدها بحرف - 00:22:42

جاء بحرف السين وذكر حرف الخاء هو خطأ لان ابن تيمية لان البخاري ما خرج له فهو خطأ من حيث ذكره وخطأ من حيث موضعه ايضا من حيث الموضع لان البخاري عندما يذكر - 00:22:59

اه يذكر مقدما على غيره يذكر الرمز له مقدما على غيره. وقد جاء في هذه الطبعة ذكر الرمز له مؤخرا وذكر وذكر انه من رجاله خطأ اصول الترتيب ايضا هو ايضا خطأ. لان لانه لو كان - 00:23:18

الواقع انه خرجنا لكان من حق الخاء ان تكون قبل السين لا بعدها. عن عبد العزيز بن محمد وطالقان هذا يأتي اتى لاول مرة ما سبق ان مر ذكره فيما مضى - 00:23:41

وكذلك شيخه عبد العزيز بن محمد وهو الدراوردي عبد العزيز محمد الدراوردي هذا ايضا يأتي ذكره لاول مرة وهو صدوق خرج

حديثه اصحاب الكتب الستة وهو صدوق خرج حديثه اصحاب الكتب الستة - 00:23:56
لا اظنه قد مر بها. ما مر على كل هو هو صدوق خرج حديثه اصحاب الكتب ولا ادري هل جاء ولا ما جاء عندي شك وبعدين عن زيد ابن اسلم وزيد ابن اسلم هذا سبق ان مر بنا سيد ابن اسلم - 00:24:16
آآ هو ثقة من رجال الجماعة واعطى ابن يسار شيخه ثقة من رجال الجماعة وكل منهما سبق ان مر كل منهما سبق ان مر وكذلك ابن عباس رضي الله عنه مر مرارا وتكرارا - 00:24:45
وهو وحديثه في الكتب الستة حديثه بالكتب الستة وهو احد الصحابة المكثرين من رواية الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام والذين جمعهم السيوطي والذين هم سبعة جمعهم السيوطي في بيتين. قال فيهما والمكثرون في رواية الاثر - 00:25:01
ابو هريرة يليه ابن عمر وانس والبحر كالخدري وجابر وزوجة النبي فان قوله والبحر المقصود ابن عباس البحر ويقال للحبر الوقود به ابن عباس رضي الله تعالى عنه وارضاه يعني - 00:25:22
قال بعض نفس الاذنين مع الرأس وما يستدل به على انهما من الرأس. وقال اخبرنا مجاهد بن موسى قال حدثنا عبدالله ابن قال حدثنا ابن عجلان عن زيد ابن اسلمة عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال - 00:25:43
توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فغرق غرفة فمضمض واستنشق. ثم غرق غرفة فغسل وجهه ثم فغرب غرفة فغسل يده اليمنى ثم غرق غرفة فغسل يده اليسرى ثم مسح برأسه وارجليه باطنه - 00:26:03
للسباحتين وظاهرهما بابهامين. ثم غرق غربة فغسل رجله اليمنى. ثم غرق غرفة فغسل له اليسرى ثم ورد النسائي هذه الترجمة وهي باب مسح الاذنين وما يستدل به على انهما من الرأس وما يستدل به على انهما من الرأس - 00:26:23
يعني فيمسحان استدلوا به على انه من رأسه يعني فيمسحان فيكون فرضهما المسح فيكون فرضهما المسح هذا هو المقصود بكونهما من الرأس. وما من الرأس لكن المقصود هو هل هما حكمهما حكم المسح؟ حكم الرأس فيمسحان او حكم الوجه فيغسلان - 00:26:45
المقصود ان حكمه حكم الرأي فهما من الرأس فيمسحان اورد النسائي حديث ابن عباس من طريق اخرى حديث ابن عباس من طريق اخرى وفيه انه مسح رأسه مع اذنيه آآ آآ - 00:27:09
جعل السباحتين بداخلهما وابهامه في خارجهم. والابهام في في ظاهرهما يعني انه ان كيفية المسح ان يجعل السبابة او السباحة في داخل الاذن والابهام في خارجها فالسبابة تمسح داخلها والابهام تمسح خارجها - 00:27:30
الابهام تمسح خارجها هذا هذه كيفية النفس والدبابة وهي الاصبع التي تلي الابهام وقال لها السبابة ويقال لها السباحة علي السباحة لانه يسبح الله بها ويذكر الله عز وجل بها ويشار الى وحدانية الله عز وجل بها ويقال لها السباحة ويقال لها السبابة - 00:28:00
لانه يسب الشيطان بها ولانهم كانوا عندما في الجاهلية عندما يكون هناك استسلام يشيرون بها يشيرون بها يعني سبا او من اجل سب ويقال لها السبابة ويقال لها سباحة ويقال لها المسبحة - 00:28:26
لان الله تعالى يسبح بها آآ عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فغرق غرفة اغمض واستنزف ثم غرق غرفة فغسل وجهه ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى - 00:28:48
ثم غرق غرزة فغسل يده اليسرى ثم مسح برأسه وبأذنيه باطنهما في السباحة السباحتين وظاهرهما بادغامين. ثم غرق غربة فغسل رجله اليمنى. ثم غرق غرفة فغسل رجله اليسرى هذه الترجمة التي عقدها النسائي هنا وما يستدل به على انهما من الرأس يعني فيمسحان - 00:29:11
واستدل بما حصل من مدحهما فيكون حكمهما حكم الرأس وفيه اشارة الى ما ورد من الحديث وهو حديث الاذنين من رأسه ورد حديث الاذنان من رأس وفيه كلام ولكنه ثابت ولكن للكلام الذي فيه اختار النسائي - 00:29:41
ان يستدل على ان الاذنين من رأسه فيمسحان بحديث ابن عباس هذا الذي فيه ان ان النبي صلى الله عليه وسلم نكحهما مسحهما كما مسح الرأس فيكون حكمهما من حكمهما حكم الرأس فيكون هذا الحديث الصحيح يؤدي ما يؤديه ذلك الحديث الذي - 00:30:06
فيه كلام وهو انت وهو ثابت ولذلك الحديث الذي هو الاثنان من رأس هو ثابت ولكن ان النسائي تجنبه واختار هذا الحديث آآ الذي

يدل على ما يدل عليه ذلك الحديث - 00:30:33
واما اسناد الحديث ويقول النسائي اخبرنا واخبرنا مجاهد بن موسى اخبرنا مجاهد ابن موسى وهو الخورزمي والخورزمي شيخ النسائي ثقة خرج حديثه خرج حديث مسلم واصحاب السنن الاربعة مسلم واصحاب السنن الاربعة - 00:30:50
ايضا عن عبد الله ابن ادريس عبدالله بن ادريس هو الاودي القوفي عبدالله بن ادريس الاودي الكوفي وهو ثقة عابد وحديثه عند اصحاب الكتب الستة وحديثه عند اصحاب الكتب الستة - 00:31:22
عن ابن عجلان ابن عجلان هو محمد ابن عجلان الذي سبق ان مر ذكره فيما مضى وهو آآ وهو ممن خرج حديثه البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن وهو صدوق صدوق من الفطرة وهو صدوق - 00:31:43
وهو صدوق حرج حديثه البخاري في تعليقا ومسلم واصحاب السنن الاربعة. وسبق ان ذكرت لكم اه عندما مر ذكره فيما مضى انهم ذكروا في ترجمته ان هو حملت به ثلاث سنين او اربع سنين - 00:32:08
يعني بقي في بطنها ثلاث سنين او اربع سنين. محمد بن عجلان هذا ان وبقية الاسناد كالذي تقدم زيد ابن اسلم عطاء ابن يسار ابن عباس كالذي تقدم في الحديثين السابقين - 00:32:29
لذلك قال اخبرنا خزيفة وعقبة بن عبدالله عن مالك عن زيد ابن اسلمة عن اخاء ابن يسار عن عبدالله الصناديقي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من فيه. واذا استنكر - 00:32:49
فرجت الخطايا من انفه. فاذا غسل وجهه خرجت الخطايا من وجهه حتى تخرج من تحت اشقار عينيك فاذا غسل يديه خرجت الخطايا من يديه حتى تخرج من تحت اظفار يديه. فاذا مسح برأسه خرجت - 00:33:10
من رأسه حتى تخرج من اذنيه. فاذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه حتى تخرج من تحته باظمان رجليه ثم كان مشيه الى المسجد وصلاته نافلة له. عن الصناديحي ان النبي - 00:33:30
صلى الله عليه وسلم قال ثم ورد النسائي حديث آآ الصنابحي عبد الله الصنابحي ومقصوده منه آآ بيان مسح الاذنين والاستدلال على انهما من الرأس والاستدلال على انهما من الرأس - 00:33:50
وذلك وهو والحديث من احاديث فضائل الاعمال وما حديث الترغيب فيه بيان فضل الوضوء وما يحصل به من حط الخطايا حطت سيئات فانه جاء في هذا الحديث ان الانسان اذا توضأ - 00:34:13
فغسل وجهه آآ خرجت الذنوب حتى تخرج من بين اشجار عينيه بمعنى انها تخرج الذنوب من عينيه يعني ما حصل من النظر في عينيه وما الى ذلك فانه آآ تخرج الذنوب - 00:34:33
وكذلك اذا غسل يديه يخرج من تحت اظفاره اصابع يديه واذا مسح رأسه خرجت من بين خرجت من اذنيه وهذا مما يدل على ان الاذنين من الرأس. لانه لما ذكر الرأس قال خرجت خرجت خطاياه من اذنيه. يعني معناها ان الاذنين - 00:34:57
الرأس وان حكمهما حكم الرأس بالمسجد وهذا هو الذي اراده النسائي بمراد الحديث هنا وان الاذنين من رعد يعني ففرضهما المسح وكذلك اذا غسل رجليه خرجت تخرج الذنوب والخطايا حتى تخرج من اظفار - 00:35:20
قدميه ثم يكون مشيه الى المسجد وصلاته نافلة يعني معناها انها كفرت سيئاته وبفعله في الوضوء فيكون مشيه وصلاته نافلة يعني زيادة زيادة في الثواب وزيادة في الاجر عند الله عز وجل. واسناد الحديث يقول النسائي فيه آآ اخبرنا قتيبة - 00:35:41
وعتبة ابن عبد الله وقصيبة سبق ان مر ذكره مرارا وهو سعيد ابن جميل ابن طريف البغلاني حديثه عند اصحاب الكتب الستة وهو احد الثقات الاثبات اما عتبة ابن عبد الله فقد مر في الدرس الفائز - 00:36:08
وهو عتبة ابن عبد الله ابن عتبة اليحمدي عتبة ابن عتبة ابن عبد الله ابن عتبة اليحمدي وقد مر ذكره في الدرس الفائت وهو صدوق وخرج حديثه النسائي وحده وهو صدوق - 00:36:27
خرج حديثه النسائي وحده عن عن مالك ومالك وامام دار الهجرة الذي مر ذكره مرارا وتكرارا عن زيد ابن اسلم عطاء وكل منهما مر ذكره في الاحاديث الماضية هذا اليوم وقبل هذا اليوم - 00:36:44

عطاء ابن يسار يروي عن عبدالله يروي عن عبد الله الصنابعي وعبدالله القنابحي فاختلف فيه بل قال الحافظ ابن حجر في التخريب اختلف في وجوده. يعني وجود شخص باسم عبد الله لان من العلماء من قال انه - 00:37:08
موجود وانه صحابي وله صحبة ومنهم من قال انه لا يوجد احد يقال له عبد الله الصنابحي وانما يوجد عبد الرحمن ابن عسيلة القنابحي المخضرم الذي آآ لم يلقى النبي عليه الصلاة والسلام - 00:37:30
وقد ذكروا في ترجمته انه جاء انه جاء قادمة الى النبي صلى الله عليه وسلم ولما كان في الجحفة في الطريق جاءه الخبر بان الرسول صلى الله عليه وسلم توفي - 00:37:48
ولهذا قال بعض العلماء اظنه الذهبي كاد ان يكون صحابيا قال في ترجمته كاد ان يكون صحابيا ما بينه وبين صحبه الا شيئا يسير. لانه جاء في الطريق للرسول صلى الله عليه وسلم يريد ان يلقاه ولم - 00:38:03
ما كان في الجحفة في الطريق جاء الخبر بوفاة الرسول صلى الله عليه وسلم فلم يحصل له ذلك الشرف الذي هو شرف صحبة الرسول صلى الله عليه وسلم ولكنه كاد ان يكون صحابيا. ليس بينه وبين ان يكون صحابيا الا شيئا يسيرا - 00:38:18
ولكن ولكنه ما حصل له ذلك فهو مخضرم وهو من كبار التابعين وهو آآ هذا عبد الرحمن بن عسيلة وحديثه عند اصحاب الكتب اللي هو اما ثم آآ ثم آآ بالمناسبة آآ التنابح - 00:38:37
ذكر انه من رجال البخاري وهو ليس من رجال البخاري وانما له ذكر وانما له ذكر في البخاري له ذكر في البخاري و طريقة المجزي ان الرجل عندما يكون له ذكر في البخاري - 00:39:02
يرمز له بانه من رجال البخاري وان لم يكن من رواة البخاري وان لم يكن من رواة البخاري آآ اما عبد الله آآ وكنيته الصنابحي اللي هو عبدالرحمن العثيري ابو عبد الله وقالوا ان هذا الذي هو عبد الله - 00:39:20
هو ابو عبد الله وانما حصل خطأ فانقلبت اسمه الكلية فصارت اسما وهذا هو المشهور عند العلماء انه آآ ان الصنابحي هو عبد الرحمن بن عسيلة وحديثه مرسل وليس بصحابي - 00:39:41
وما يضيفه الى النبي صلى الله عليه وسلم فهو من قبيل مرسل وليس من قبيل المتصل لانه لم يلقى النبي عليه الصلاة والسلام لانه لم يلقى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:40:03
الشيخ الالباني لما ذكر هذا الحديث في صحيحة الرغيب والترهيب وذكر كلام العلماء في اه عبد الله الصنابحي وانه وان المشهور انه انه عبد الرحمن ابن عثيمه قال وانما اوردته مع كونه مرسل لوجود الشواهد الكثيرة في معناه التي - 00:40:17
تدل على ما يدل عليه ذلك الحديث فيكون آآ لشواهده يكون ثابتا لشواهده. اما لو لم يأتي في معناه الا هذا الحديث فانه كما هو معلوم لا يكون ثابتا لوجود الانقطاع فيه. لانه لان الصنابحي آآ آآ - 00:40:39
وليس بصحابي فحديثه يكون مرسلا. ومن المعلوم ان الحديث المرسل منقطع ليس بمتأخر الحديث المرسل منقطع ليس لمتصل و والنسائي وابن حجر لما وكذلك لما ترجموا ترجموا لعبدالله الصنابحي ورمزوا لانه بالدال والتين والقاف - 00:41:02
لابي داوود والنسائي وابن ماجه يعني الذي جاء ذكره بلفظ عبد الله الصنابحي عندهم هم هؤلاء اما عبدالرحمن بن عثيلة الصنابحي فقد جاء ذكره في الكتب. في كتب الستة. لكن من جاء بلفظ عبد الله الصنابوحي هو في - 00:41:34
الكتب في ابي داوود والنسائي وابن ماجة. هذا هو الذي اذا جاء ذكر عبد الله وهو مختلف فيه كما قلت قلت ذلك عن الحجر قال انه اختلف بوجوده فمنهم من قال انا له صحبة وانه صحابي - 00:41:51
ومنهم من قال انه هو عبدالرحمن ابن عثيلة. التنامحي كنيته ابو عبد الله فانقلب على بعض الرواد. فقال عبد الله ابو حين فيكون حديثه مرسلا فيكون حديثه مرسلا آآ ثمان - 00:42:15
انه في اخر الحديث قال قال قتيبة عن الصنابح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال والمقصود من ذكر هذه الجملة هنا ان المسائل شيخ وشيخ عتبة شيخه عتبة سياق الاسناد يبدو انه لا - 00:42:38
وليس لقتيبة ثم انه في رواية في في ذكر النبي صلى الله عليه وسلم. فيكون على هذا يمكن ان يستدل بهذا الصنيع على ان طريقة

اي عندما يروي عن شيخين فيقول اللفظ الثاني منهما - 00:43:05
لان الان السياق الاثنين وشيخها الاول اللي هو قتيبة اتى بعد بعد ذكر سياق الحديث بلفظ الثاني آآ ما ما بينه وبينه من من المخالفة والمخالفة يسيرة جدا لان عتبة - 00:43:23
اسناده وسياقه قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا وهذا قال ان النبي صلى الله عليه وسلم الفرق بين كلمة رسول ونبي. الفرق بينهما ان هذا عبر برسول وهذا - 00:43:45
تعبر بنبي عتبة ابن عبد الله لما ساق الاثنان قال عن ان رسول الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال واما قتيبة بن سعيد فسياق الاسناد عنده عن الصنابح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال كذا فالفرق بين - 00:43:55
اللفظين كلمة رسول ونبي التفاوت بينهما والفرق بينهما هي بكلمة رسول النبي. وسياق عتبة بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا قال هكذا وسياق عتيبة بن سعيد ان النبي - 00:44:18
صلى الله عليه وسلم قال كذا هذا هو الفرق بين السياقين وكما قلت انا قلت فيما مضى اننا عرفنا الصلاح البخاري ان انه اذا ذكر حديث عن شيخين فان الحديث للثاني منهما وذلك عرف بالاستقراء من صحيحه. وقلت لكم فيما مضى ان النسائي لا نعرف - 00:44:36
ولعله يتبين في المستقبل يعني في في الاحاديث او في كلام النسائي ما قد يشعر بصنيعه او اصطلاحه او طريقه وهذا وهذا الذي في هذا الحديث الذي معنا قد يشعر بهذا الذي اه ذكرته من جهة انه - 00:44:56
يعتبر ان السياق الثاني وتكون طريقته مثل طريقة البخاري. طريقته ايضا مثل طريقة البخاري لان الافضل الثاني فان كونه ذكر الحديث على السياق على على لفظ عبد الله عثمان بن عبد الله ثم بعد ذلك ذكر - 00:45:20
اللفظ الذي عند شيخ في قصيمه هو الاول يعني معناها ان السياق يكون لساني فهذا يشعر ويدل على هذا والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:45:40